



كتاب دوري رقم (٧) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٥

بشأن تمثيل المرأة في مجالس إدارات الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية

والشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية

في إطار الجهود التي تبذلها الهيئة للإسهام في تمكين المرأة بإعطائها الفرصة للقيادة والمشاركة في صنع القرار بما يتسق مع رؤية مصر ٢٠٣٠ واستراتيجيتها للتنمية المستدامة في هذا الشأن، فقد أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٢١ بتعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والقرار رقم (١١٠) لسنة ٢٠٢١ بتعديل ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وذلك باشتراط أن يتضمن تشكيل مجالس إدارات الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية والشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية عناصر نسائية وذلك على النحو الوارد بهذين القرارين.

وفي هذا الصدد، فإن الهيئة وحرصاً منها على استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحسن تطبيق القرارات الصادرة عنها تود أن تؤكد على أن التزام الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية والشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية وفقاً لقراري مجلس إدارة الهيئة المشار إليهما هو التزام تخيري إما بأن يتضمن تشكيل مجالس إدارات هذه الشركات عضوتين على الأقل أو ألا تقل نسبة تمثيل المرأة عن (٢٥%) من تشكيل مجالس إدارات تلك الشركات.

وبالتالي فإن هذه الشركات وحتى تكون قد أوفت بالتزامها وفقاً لأحكام قراري مجلس إدارة الهيئة المشار إليهما، يكون لها الخيار إما أن يتضمن تشكيل مجالس إدارتها عضوتين أو أن تكون نسبة تمثيل المرأة في هذا التشكيل لا تقل عن (٢٥%) منه.

يُنشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الإلكتروني لكل من الهيئة والبورصة المصرية.

تحريراً في: ٢٠٢١/٧/٢٥

نائب رئيس الهيئة

د. إسلام عزام



٢٠٢١-٧-٢٥

